

تاج العروس من جواهر القاموس

قُلْتُ : وَمَذْعُ أَيْضًا : ماءٌ لَغَنِيٍّ ابنِ أَعْمُرٍ كما في الْمُعْجَمِ .
ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تَمَذَّعْتُ الشَّرَّابَ : شَرِبْتُه قَلِيلًا قَلِيلًا كما في
التَّكْمِلَةِ .

وَمَذْعَ الضَّرْعِ مَذْعًا : حَلَبَ نِصْفَ ما فيه نَقْلًا ابنُ الْقَطَّاعِ .
مرع .

المَرِيعُ كَأَمِيرٍ : الخَصِيبُ نَقْلًا الجَوْهَرِيُّ كالمِراعِ بالكسرة عن ابنِ
دُرَيْدٍ يُقَالُ : غَيْثٌ مِمْرَاعٌ كَمَرِيعٍ وفي حديثِ جَرِيرٍ رضيَ الله عنه :
وَجَنَابُنَا مَرِيعٌ ج : أَمْرُعُ وَأَمْرَاعُ قالَ الجَوْهَرِيُّ : كِيَمَيْنِ وَأَيْمُنِ
وَأَيْمَانِ وَأَنْشَدَ لأبي ذُوَيْبٍ : .

أَكَلَ الجَمِيمَ وطَاوَعَتْهُ سَمُوحٌ ... مَثَلُ الفَنَاءِ وَأَزْوَاجُ الْأَمْرُعِ قالَ
ابنُ بَرِّيّ : لا يَصِحُّ أَنْ يُجْمَعَ مَرِيعٌ على أَمْرُعٍ لأنَّ فَعِيلًا لا يُجْمَعُ
على أَفْعُلٍ إِلَّا إذا كانَ مُؤَنَّثًا نَحْوُ يَمِينِ وَأَيْمُنِ وَأَمَّا أَمْرُعٌ في بَيْتِ
أبي ذُوَيْبٍ فَهُوَ جَمْعُ مَرْعٍ وَهُوَ الكَلَأُ .

قلتُ : وهذا الَّذِي أَنْكَرَهُ ابنُ بَرِّيّ على الجَوْهَرِيِّ هُوَ قَوْلُ أبي سَعِيدٍ
وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ جَمْعُ مَرْعٍ هُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ حَكَى أَنَّ
جَمْعُ مَرْعٍ مُحَرَّرٌ كَكَةٍ وَمَرْعٍ كَنَدُسٍ وَمَرْعٍ بِالْفَتْحِ كذا في شَرْحِ
الدَّرِّيَّانِ وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ صَحِيحٌ فَتَأَمَّلْ .

مَرَعِ الوادِي مَثَلُ ثَقَةِ الرِّاءِ مَرَاعَةً كَسَحَابَةٍ وَمَرْعًا : أَكْأَلًا وَأَخْصَبَ
كَأَمْرَعٍ وَقِيلَ : لَمْ يَأْتِ مَرَعٌ وقال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ أَمْرَعُ المَكَانُ لا غَيْرُ
.

وفي المَثَلِ : أَمْرَعِ وادِيهِ وَأَجْنَى حُلَّابُهُ قالَ ابنُ عَبَّادٍ : يُضْرَبُ
لِمَنْ اتَّسَعَ أَمْرُهُ واسْتَغْنَى .

ويُقَالُ : أَرْضٌ أَمْرُوعَةٌ بالضَّمِّ أي : خَصْبَةٌ .

وقَدْ أَمْرَعَتْ : إذا أَعْشَبَتْ فَهِيَ مُمْرَعَةٌ قالَهُ ابنُ شُمَيْلٍ .

ومَرَعَ رَأْسَهُ بالدُّهْنِ كَمَنَعَ : مَسَحَهُ وَقِيلَ : أَكْثَرَ مِنْهُ وَأَوْسَعَهُ
كَأَمْرَعَهُ وعلى الأخيرِ اقْتَصَرَ الجَوْهَرِيُّ وَأَنْشَدَ قَوْلَ رُؤْبَةَ : .
" كغُصْنِ بَانٍ عُدُّهُ سَرَعْرَعٌ " .

" كَأَنَّ - وَرَدًا مِنْ دِهَانٍ يُمْرَعُ .

" لَوْ نَبِي وَلَوْ هَبَّتْ تَسْفَعُ يَقُول : كَأَنَّ - لَوْ نَه يُعْلَى بِالذُّهْنِ لَصَفَائِهِ .

وَمَرَعَ شَعْرَهُ : رَجَّلَهُ عَنْ ابْنِ عِبَادٍ .

وَقَالَ أَيُّضًا : رَجُلٌ مَرَعٌ كَكَتِفٍ : يَطْلُبُ الْمَرَعُ أَيَّ الْخِصْبِ وَفِي الْأَسَاسِ :
يُحِبُّ الْمَرَعُ وَفَرَّقَ بَيْنَ الْمَرَعِ وَالْمُتَمَرِّعِ فَأُولَى مُحِبُّ الْمَرَعِ
وَالثَانِيَّةُ طَالِبُهُ وَوَحْدَهُمَا ابْنُ عِبَادٍ فَتَأَمَّلْ .

وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : مَارِعَةٌ : أَبُو بَطْنٍ وَكَانَ مَلِكًا فِي الدَّهْرِ الْأَوَّلِ وَهُمْ
الْمَوَارِعُ لَوْلَدِهِ .

وَالْمُرَاعَةُ كَهُمَزَةٍ كَمَا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَّيْتِ وَصَوَّبَ
الصَّاعِقَانِيُّ أَنَّهُ مِثْلُ غُرْفَةٍ قَالَ : وَهَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي كِتَابِ الطَّيْرِ لِأَبِي
حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيِّ بِخَطِّ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ
مُضْبُوطًا بِسُكُونِ الرَّاءِ ضَبْطًا بَيِّنًا قَالَ : وَكَذَلِكَ رَأَيْتُ فِي نُسْخَةٍ أُخْرِجَ مِنْ
هَذَا الْكِتَابِ أَيْضًا صَحِيحَةً مُضْبُوطًا هَكَذَا بَفَتْحِ الرَّاءِ فِي الْوَاحِدِ قَالَ ابْنُ
السَّكَّيْتِ : هُوَ طَائِرٌ يُشَبِّهُهُ الدُّرَّاجُ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ طَائِرٌ أَبْيَضُ
حَسَنُ اللَّوْنِ طَائِبُ الطَّعْمِ فِي قَدْرِ السُّمَانِيِّ لَا يَطْهَرُ إِلَّا فِي الْمَطَرِ
وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يَقَعُ فِي الْمَطَرِ مِنَ السَّمَاءِ ج : مُرَعٌ مِثْلُ : رُطَبٍ
وَرُطَبَةٍ وَأَنْشَدَ أَبُو حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الطَّيْرِ : .

بِهِ مُرَعٌ يَخْرُجُنَ مِنْ خَلْفِهِ وَدَقِّهِ ... مَطَافِيلُ جُونُ رِيَشُهَا يَتَصَبَّبُ
قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : هَكَذَا أَنْشَدَهُ وَالشَّعْرُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَكَمِ الْهَذَلِيِّ
يَصِفُ سَحَابًا وَالرَّوَايَةُ : .

تَرَى مُرَعًا يَخْرُجُنَ مِنْ تَحْتِ وَدَقِّهِ ... مِنَ الْمَاءِ جُونًا رِيَشُهَا
يَتَصَبَّبُ قُلْتُ : وَأَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيُّضًا فِي النُّوَادِرِ هَكَذَا إِلَّا أَنَّهُ
قَالَ : لَهُ مُرَعٌ وَقَبْلَ الْبَيْتِ بَيِّنَتَانِ هُمَا :